

خلال الاجتماع الأسبوعي لمجلس الوزراء أمس:

مناقشة مصفوفة البرنامج التنفيذي لمشاريع التعليم العالي والمهني الممولة خارجياً الموافقة على عقد مؤتمر دولي لعرض تجربة اليمن في تقديم تقريرها حول حقوق الإنسان

□ صنعاء/سبأ

ناقش مجلس الوزراء في اجتماعه الأسبوعي أمس برئاسة الدكتور علي محمد مجور ، رئيس المجلس مصفوفة البرنامج التنفيذي لمشاريع الاستثمار في قطاعي التعليم العالي والبحث العلمي والتعليم الفني والتدريب المهني ذات التمويل الخارجي.

وتضمنت المصفوفة حجم المخصصات المتوفرة لقطاع التعليم العالي والبالغ 172 مليون دولار تتوزع على مشاريع المستشفى الجامعي ومركز السرطان وكلية العلوم بجامعة حضرموت بكلفة 40 مليون دولار، وكلية الطب والعلوم الصحية والمستشفى الجامعي بجامعة تعز بكلفة 27 مليون دولار وكلية الهندسة (المرحلة الثانية) والمستشفى الجامعي بجامعة صنعاء بكلفة 65 مليون دولار ومشروع المستشفى الجامعي جامعة عدن بكلفة 40 مليون دولار.



التوجيه بإنشاء لجنة في وزارة التعليم العالي للإشراف على تنفيذ المشاريع التطويرية بالجامعات

مناقشة تقرير بشأن المنظومة التشريعية المتعلقة بتحسين بيئة الاستثمار

تكليف وزارة التعليم الفني بتقديم تقرير تقييمي عن مستوى تنفيذ مشاريع تجهيز المعاهد المهنية

تشكيل لجنة لاستيعاب الملاحظات المتعلقة بقانوني الاستثمار الجديد وضريبة الدخل

المياه والحد من الحفر العشوائي للآبار المتسببة في استنزاف الموارد المائية على أن تقدم اللجنة نتائج أعمالها إلى المجلس في اجتماعه القادم. كما وافق المجلس على توصية اللجنة الوزارية برئاسة وزير الشؤون القانونية بشأن الموافقة على انضمام اليمن إلى بروتوكول عام 1996م الخاص بتعديل اتفاقية منع التلوث الناجمة عن قلب النفايات والمواد الأخرى لعام 1972م ، وبهذا الصدد وجه مجلس الوزراء الجهات المعنية بمتابعة الإجراءات الدستورية اللازمة للمصادقة على عملية الانضمام للبروتوكول.

ويهدف البروتوكول إلى حماية البيئة البحرية من الأنشطة التي تضر بها وذلك من خلال تعزيز عملية التحكم الفعال في كافة مصادر التلوث البحري واتخاذ الخطوات الممكنة لمنع تلوث البحار من جراء قلب النفايات والمواد الأخرى وهو ما ينسجم وجهود اليمن في مجال حماية البيئة البحرية.

ووافق مجلس الوزراء في اجتماعه على الاتفاقية بين الموقعين في مجال الأوقاف والشؤون الدينية للأعوام 2009-2011م بين وزارة الأوقاف والإرشاد في اليمن ونظيرتها في جمهورية جيبوتي وكذا رابطة العالم الإسلامي بالمملكة العربية السعودية ، ووجه المجلس باستكمال الإجراءات القانونية اللازمة بشأن الاتفاقية.

وتنظم الاتفاقية أوجه التعاون المشترك بمجال الأوقاف وتبادل المنح وبرامج التأهيل والتدريب والتشريعات والفهارس والوثائق والدراسات والمعلومات والمنشورات والمطبوعات الإسلامية الدينية كالكاتب والمجلات فضلاً عن التعاون في مجال تنمية التعارف والتعاون بين الشعوب الإسلامية وإيقاظ الوعي المشترك بقضايا المسلمين وتطلعاتهم ونشر الفضيلة ودرء الإفساد والتأكد على تنظيم المؤتمرات والندوات والدورات التأهيلية للائمة الدعاة وفق برامج مشتركة وتنظيم لقاءات دورية بين العلماء والخبراء المسلمين ومسؤولي الهيئات الإسلامية لمعالجة مختلف القضايا الإسلامية.

وأطلع مجلس الوزراء على تقرير وزير السياحة حول نتائج اجتماعات المكتب التنفيذي للمجلس الوزاري العربي للسياحة واجتماعات المجلس الوزاري العربي للسياحة اللذين عقدا بالعاصمة صنعاء خلال الفترة من 25 - 28 مايو الماضي.

مادة تنظم كافة الجوانب المتعلقة بهذا النوع من الضريبة بما يضمن توفير العديد من الزايات والحوافز المشجعة للاستثمارات وتأكيد الشفافية والوضوح والتفقه بين الكلف والمصلحة ، كما تضمن المشروع قسماً خاصاً لضرائب المنشآت الصغيرة والأصغر وآخر خاص بنشاط التعدين.

وأقر مجلس الوزراء مشروع الإستراتيجية الوطنية للمخلفات الصلبة بعد مراجعتها من قبل لجنة وزارية وأمنية برئاسة نائب رئيس الوزراء لشؤون الدفاع والأمن ووزير الإدارة المحلية ، حيث تتضمن الإستراتيجية مجموعة من البرامج والسياسات والإجراءات في الجوانب التشريعية والمؤسسية والتنظيمية والمالية والفنية والتوعوية فضلاً عن الأدوار الرئيسية لصناديق النظافة بأمانة العاصمة والمحافظات في عملية التنفيذ.

وتهدف الإستراتيجية إلى تطوير الظروف الصحية والبيئية عن طريق رفع الكفاءة والفعالية وتغطية خدمات إدارة المخلفات الصلبة على مستوى الجمهورية وذلك من خلال تحديد الأولويات وتوضيح الأدوار والمسؤوليات الخاصة بإدارتها والعمل على تنمية النهج القطاعي الشامل لتوجيه جهود ومشاركة المانحين بهذا المجال وتحسين إجراءات إدارة الموازنات والتمويل وتخصيص الموارد لإدارة المخلفات مع الأخذ بعين الاعتبار الدور الفاعل للمجتمع ومشاركته في إدارتها.

ووافق المجلس على مشروع القرار المقدم من وزير المياه والبيئة بشأن تمديد إعلان حوض صنعاء منطقة حجر مائي حيث تضمن القرار الضوابط والإجراءات المتعلقة بمنطقة الحجر والرامية إلى حماية حوض صنعاء من الاستنزاف الجائر أو التلوث وذلك وفقاً لما تضمنه قرار مجلس الوزراء رقم 343 لعام 2002م بهذا الخصوص مع الأخذ بعين الاعتبار احتياجات السكان لمياه الشرب ومراعاة لغرض الزراعة.

وأحال مجلس الوزراء مشروع لائحة تنظيم عمل حفارات آبار المياه وحركتها داخل الجمهورية المقدم من وزير المياه والبيئة إلى لجنة وزارية للدراسة ومراعاة تجاوز ومعالجة حالات القصور القائمة في اللائحة الحالية بما يتواءم وتوجيهات فخامة رئيس الجمهورية بشأن وضع ضوابط صارمة للحفاظ على

الإنسان وفريق العمل المشارك في إعداد التقرير ومناقشته في جنيف ، ووجه وزارة حقوق الإنسان بإعداد مصفوفة تنفيذية لحمل التوصيات الواردة بشأن التقرير على مستوى كل جهة وتقديمها إلى المجلس لمناقشتها وإقرارها ما يلزم.

ووافق مجلس الوزراء على مقترح الوزارة بشأن عقد المؤتمر الدولي الخاص بعرض تجربة اليمن في تقديم تقريرها الدوري الشامل لحقوق الإنسان ، وأقر بهذا الخصوص تشكيل لجنة تحضيرية للمؤتمر برئاسة وزيرة حقوق الإنسان وعضوية الجهات المعنية بحيث تتولى اللجنة الإعداد لاختلاف الجوانب المتعلقة بأعمال هذا المؤتمر.

وناقش المجلس تقرير اللجنة الوزارية برئاسة الاخ عبدالكريم الاحرجي ، نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية ، وزير التخطيط والتعاون الدولي بشأن المنظومة التشريعية المتعلقة بتحسين بيئة الاستثمار والتي تشمل قانون الاستثمار الجديد وكذا قانون ضريبة الدخل ، والذي تم التنسيق بشأنها مع القطاع الخاص إضافة إلى إجراءات أخرى.

وبهذا الصدد شكل مجلس الوزراء لجنة برئاسة وزير الشؤون القانونية وعضوية وزير العدل والمالية لاستيعاب الملاحظات المقدمة بشأن القانونين في وإعادة تقديمهما للمجلس للمناقشة النهائية والإقرار تمهيداً لإحالتها إلى مجلس النواب لاستكمال الإجراءات الدستورية اللازمة.

وتهدف المنظومة إلى تعزيز العوامل المحفزة للنشاط الاستثماري في البلاد بما في ذلك التسهيلات المطلوبة لاستغلال إمكانيات القطاع الخاص وتحفيزه لأداء دور قيادي وفعال في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية ووفقاً لأفضل الممارسات العالمية في هذا المجال.

ويكون مشروع قانون الاستثمار من 33 مادة موزعة على ستة أبواب تشمل الأحكام التمهيدية والختمية وقطاعات الاستثمار والضمانات والمزايا وحل النزاعات الاستثمارية إضافة إلى الهيئة العامة للاستثمار وتنظيم دورها التنفيذي الإشرافي الترويجي للاستثمار وتسهيله بالتنسيق مع الجهات المختصة بما في ذلك تعزيز نظام النافذة الواحدة التي تضم ممثلين لكافة الجهات ذات العلاقة بالنشاط الاستثماري.

أما مشروع قانون ضريبة الدخل فيتكون من 169

الخامسة لاستعراض الدوري الشامل لحقوق الإنسان التي عقدت في مدينة جنيف السويسرية خلال الفترة من 4 - 15 مايو 2009م وتم خلالها استعراض بيان الجمهورية اليمنية حول حقوق الإنسان والجهود المبذولة لتعزيز هذه الحقوق على مستوى كافة الجوانب السياسية والمدنية والتشريعية والاجتماعية والثقافية وغيرها.

وأشار التقرير إلى ان بيان الجمهورية اليمنية حول حقوق الإنسان حظي بحوار وتفاعل كبير من قبل ممثلي الدول المشاركة في أعمال الدورة والبالغ عددها 192 دولة فضلاً عن منظمات المجتمع المدني الدولية بما فيها عدد من منظمات المجتمع المدني في اليمن.

وأوضح التقرير ان البيان تضمن إيضاحات شاملة للإنجازات المتنوعة التي حققتها اليمن في ميدان حقوق الإنسان ومنها المصادقة على 56 اتفاقية وصكاً دولياً منذ فترة مبكرة فضلاً عن إنشاء وزارة خاصة بحقوق الإنسان عام 2003م وإنشاء عدد من الآليات الحكومية بهدف تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها حاضراً ومستقبلاً في مجالات المرأة والطفل والحقوق السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وغيرها من الإنجازات التي تمثل شاهداً حياً على التحولات الإيجابية في هذا المجال.

وتضمن البيان الردود الإيضاحية على الاستفسارات المبكرة التي وردت من قبل عدد من ممثلي الدول الأعضاء التي ركزت على مجموعة من القضايا المرتبطة بحقوق الإنسان ، كما تطرق إلى جملة الإصلاحات السياسية والاقتصادية والثقافية الهادفة إلى مزيد من الحقوق والحرية العامة في البلاد نحو تحقيق مزيد من الإنجازات في ميدان حقوق الإنسان والحرية.

ولفت التقرير إلى ان بيان حقوق الإنسان حظي بتقدير وإشادة لما تضمنه من ردود إيضاحية على الاستفسارات المثارة بهذا الشأن من قبل دول العالم المشاركة في المناقشة ، مبيناً ان الوفود المشاركة اعتبرت تقرير الجمهورية اليمنية أفضل تقرير مقدم على المستويين العربي والإسلامي نظراً لاستيعابه منهجية الأمم المتحدة والتوجهات الواجب الالتزام بها عند إعداد التقارير الدولية.

وإلى ذلك أشاد مجلس الوزراء بجهود وزيرة حقوق

وأشارت المصفوفة إلى الإجراءات الفنية التمهيدية المتعلقة بتلك المشروعات والمتعلقة في إعداد دراسات الجدوى والتصاميم ووثائق المناقصة وإجراءات التعاقد مع الاستشاري المشرف ومن ثم طرح المناقصة والتحليل والبت والتعاقد تمهيداً لبدء تنفيذ المشروع.

وأكد مجلس الوزراء أهمية الدور الرقابي والإشرافي لوزارة التعليم العالي على تلك المشاريع واتخاذ الإجراءات الكفيلة بالتسريع باستكمال الإجراءات والعمل على بدء التنفيذ للمشروعات والاستفادة المثلى من المخصصات بما يخدم برامج التطوير في الجامعات المعنية.

ووجه المجلس بإنشاء لجنة إشرافية في وزارة التعليم العالي مع الأخذ بعين الاعتبار التكيف القانوني لهذه العملية بما يؤكد الدور الإشرافي للوزارة الذي يخدم سير تنفيذ المشاريع.

وفيما يتعلق بمشاريع التعليم الفني والتدريب المهني أشارت المصفوفة إلى ان إجمالي المخصص من التمويل الخارجي لهذا القطاع يبلغ 136 مليون دولار موزعة ما بين 50 مليون دولار لمشروع تجهيز 18 مركز تدريب مهني و40 مليون دولار لإنشاء وتجهيز 7 مراكز للتدريب المهني و15 مليون دولار لتطوير التدريب المهني المرحلة الثانية و 15 مليون دولار لمشروع إنشاء وتجهيز معهد عالي للتقنية و12 مليون لمشروع محو الأمية المهنية ومشروع كلية سمو الشيخ صباح الأحمد في سقطرى 4 ملايين دولار.

ونظراً للتباطؤ القائم في الإجراءات الفنية المتعلقة بتنفيذ تلك المشروعات ، كلف مجلس الوزراء وزارة التعليم الفني والتدريب المهني بتقديم تقرير تقييمي متكامل إلى المجلس يشخص العوامل المتسببة في عدم التسريع بتلك الإجراءات مع تحديد الاختلالات القائمة ومتطلبات القضاء عليها وذلك للمناقشة واتخاذ الإجراءات العازمة لأداء الوزارة لتنفيذ المشروعات.

وأكد المجلس ضرورة التركيز خلال الفترة الراهنة على عملية تأثيث وتجهيز مشاريع مراكز التدريب الجديدة وتزويدها بالتقنيات اللازمة بما ينسجم وطبيعة وظيفتها التدريبية والتأهيلية.

وأطلع مجلس الوزراء على تقرير وزير حقوق الإنسان حول نتائج مشاركتها في أعمال الدورة